



الموضوع: اجتماع جماعة حملة وثائق صندوق استثمار البنك الأهلي المصري الثاني ذو العائد الدوري، المنعقد بتاريخ 2024/01/28 (الاجتماع الثاني).

السيد الأستاذ/ عبد الناصر محمد كامل
نائب المدير العام - البنك الأهلي المصري

تحية طيبة وبعد،،،

بالإشارة الى الطلب المقدم الى الهيئة بشأن محضر اجتماع جماعة حملة وثائق صندوق استثمار البنك الأهلي المصري الثاني ذو العائد الدوري المنعقد بتاريخ 2024/01/28، والوارد إلى الإدارة طرفنا بشأن الموافقة على البند السابع والعشرون (الأعباء المالية) من نشرة الاكتتاب وفقا للاتي:

البند السابع والعشرون (الأعباء المالية)
<p>اتعاب شركة خدمات الإدارة:</p> <ul style="list-style-type: none">تعديل اجمالي اتعاب شركة خدمات الادارة بالشريحة الاولى والشريحة الثانية وذلك باضافة حد أدنى وفقا للنص الاتي: حد أدنى لإجمالي الشريحتين 18 ألف جم (فقط ثمانية عشر ألف جنيه مصري لا غير) سنويا وحد اقصى لإجمالي الشريحتين 490 الف جمإضافة اتعاب نظير اعداد القوائم المالية للصندوق بواقع 10 الألف جنيه تسدد نصف سنويا. مع بقاء باقي البند كما هو
<p>يتحمل الصندوق مصاريف أخرى:</p> <ul style="list-style-type: none">اتعاب المستشار الضريبي: اتعاب بواقع 22,500 جم سنوياً (فقط اثنان وعشرون الف وخمسمائة جنيهها سنويا) بخلاف ضريبة القيمة المضافة وذلك نظير قيام المستشار الضريبي بتقديم كافة الخدمات والاستشارات الضريبية وكذا اعمال الفحص الضريبي للصندوق. مع بقاء باقي البند كما هو

نود الإحاطة انه في ضوء موافقة جماعة حملة الوثائق بإجماع الحضور وفقا للاختصاصات المنصوص عليها بالمادة (164) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 1992/95، طبقا للمستندات المقدمة منكم وتحت مسئوليتكم. يتعين مراعاة أن يتم التعديل والنشر طبقا للنص الوارد تفصيليا بمحضر اجتماع جماعة حملة الوثائق المنعقد في 2024/01/28. باعتبار أن الصندوق المشار اليه عاليه صندوق مفتوح يتغير هيكل حملة وثائقه بشكل دوري. فمن ثم سبق ان انتهى رأي الهيئة الى انه لا يجوز أن يتحمل حامل الوثيقة الحالي أي أعباء مالية عن فترة سابقة لم تكن وثيقته قائمة خلالها، لذا فان قرارات جماعة حملة الوثائق لا تعد نافذة الا بعد تصديق الهيئة على محضر الاجتماع، ولا تسري بأثر رجعي كما يتعين موافاة الإدارة بما يلي:

- 1- صورة من محضر جماعة حملة الوثائق المصدق عليه من الهيئة.
 - 2- ما يفيد النشر في صحيفة يومية بعد استكمال إجراءات اعتماد المحضر.
- وذلك حتى يتسنى لنا إصدار الموافقة النهائية على تلك التعديلات

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام والتقدير،

أحمد لبعنه
نائب رئيس

الإدارة المركزية لتمويل الشركات

تحريرا في: 2024/02/01
مفهم